

4/51 شرح صحيح البخاري /كتاب الصلاة/ عبدالعزيز بن باز - بن

باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزيز بن باز

نعم رمادي في الجهة الجنوبيّة على بعض الناس. في الجهة الجنوبيّة السادة على الناس. صاحبها جزار الله خير يحتسب فيه فتح الباب للناس كابلش يقول رمادي في الجهة الجنوبيّة هنا. نعم - 00:00:04

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. قال الامام البخاري رحمه الله تعالى باب ما جاء في القبلة ومن لا يرى الاعاده على من سهى فصلٍ - 00:00:30

الى غير القبلة وقد سلم باب ما جاء في القبلة ومن لا يرى الاعاده على من سهى فصلٍ الى غير القبلة. نعم. وقد سلم النبي صلى الله عليه وسلم في ركعتي الظهر. واقبل على الناس بوجهه ثم اتم ما بقي - 00:00:50

حدثنا عمرو بن عون قال حدثنا هشيم عن حميد عن انس رضي الله تعالى عنه قال قال عمر رضي الله تعالى عنه وافقت في ثلاث فقلت يا رسول الله لو اتخذنا من مقام ابراهيم مصلى فنزلت واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى - 00:01:11

الحجاب قلت يا رسول الله لو امرت نسائك ان يتحجبن فانه يكلمهن البر والفاجر فنزلت اية الحجاب فمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم في الغيرة عليه فقلت لهن عسى ربه ان طلقهن ان يبدلهم ازواجا خيرا منكن - 00:01:31

فنزلت هذه الاية حدثنا ابن ابي مريم قال اخبرنا يحيى ابن ايوب قال حدثني حميد قال سمعت انسا رضي الله عنه بهذا تم باب ما جاء في القبلة ومن لا يرى الاعاده على من سهى فصلٍ الى غير القبلة وقد سلم النبي صلى الله - 00:01:51

عليه وسلم في ركعتي الظهر واقبل على الناس بوجهه ثم اتم ما بقي النبي صلى الله عليه وسلم حين اشتد على القبلة مو في الصلاة يعتقد انه قد فرغ منها فاذا فعل هذا ما يضره. ولها - 00:02:16

كم لها صلى الله عليه وسلم نعم لان حين انصرف الى محل اللي جلس فيه كان يعتقد انه انهى الصلاة هذا يدل على انه اذا فعل هذا ظالم انها انتهت الصلاة - 00:02:37

انه لا يضره فعليه ان يتمم الصلاة للقبلة نعم. حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا ما ما ظهر لي ما ظهر لي شيء. نعم. نعم الناس يعيده اذا كان يعيده سواء ناسي ولا جاهل - 00:02:51

اما اذا كان في البرية واجتهد وتحرى وبنى خطأه صارت صحيحة مم انه لا يسلم يتبه يقول سبحان الله سبحان الله. نعم لا يعرفون الناس اذا قال سبحان الله عرفوا نعم - 00:03:09

لو صلى شخص في البر يا شيخ وما اجتهد في تحصيل قبلة بل كبر منذ ان نزل. اذا كان لم يجتهد يعيده. لكن وافق القبلة دون اجتهاد. اذا كان وافق القبلة الحمد لله. ولو ما اجتهد ولو - 00:03:32

لم صلى على انه يعتقد انها القبلة الحمد لله هذا مطلوب. لا صلى عبئا قيل له ابحث فقال ما يحتاج ما دام صلى على انه يعتقد انها القبلة الحمد لله. احسن الله اليك - 00:03:45

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك بن قال اخبرنا ما لك بن انس عن عبد الله ابن دينار عن عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما قال بين الناس بقى في صلاة الصبح اذ جاءهم ات فقال ان رسول الله صلى الله - 00:03:55

عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن وقد امر ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة لماذا؟

الانها منع لها اصل فلهذا لم يؤمروا بالاعادة الاصل القبلة التي هم عليها الشام - [00:04:14](#)

فلما بلغهم الخبر استذعروا ولم يأمرهم النبي بالقضاء فدل على ان من كان على اصل ثم جاءه خبر بنفس الاصل وعمل بما جاء فالحمد لله لانهم كانوا على اصل واستقبال الشام - [00:04:34](#)

فلما بلغهم الكعبة نسخت حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال وهكذا لو مثل وهذا لو ان الانسان في البر يجتهد وصلى الى جهة القبلة يظن انها قبلة. فبان انه منحرف عنها - [00:04:52](#)

ثم ظهر له انه منحرف اعتدل او جاءه من عده صحت صلاته لان بنى هذا افضل. نعم لا ما يصلح المدينة مفرط يقضى لان في امكانه السؤال المدينة فيها من يسأله عن القبلة وفيها المساجد. مم. حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبية عن الحكم عن - [00:05:11](#)
ابراهيم عن علقة عن عبدالله رضي الله تعالى عنه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر خمسا فقالوا ازيد في الصلاة قال وما ذاك قالوا صليت خمسا فتنى رجليه وسجد سجدين - [00:05:35](#)

نعم هذا حديث مسعود هذا يدل على انه اذا صلى الانسان خمس او رباعية او اربعا في الثالثية او ثلاث ثنائية كالفجر والجمعة ثم نبه والحمد لله ولا يضره نعم باب حك - [00:05:51](#)

ينبه ويجلس ويسجد السهو. لو لا افضل مثل ما قال صلاة الليل مثل نمتنا السنة له ان يجلس ويسجد السهو لقوله صلاة الليل والنهر صلاة الليل مثنى مثنى كما في الصحيحين - [00:06:08](#)

وفي السنن والنهر نعم نعم والله لحفظه هذا كثير من اهل العلم يقول يجوز له يصلى اربع ولو بعضهم يقول يتم اربع ولكن ظاهر السنة هو هذا ظاهر السنة انه يصلى - [00:06:28](#)

يجلس يجلس ويسجد الشهوة لان هذا هو المشروع له اما كون يجوز لا يصلى اربعة هذا محل خلاف ها ما في خلاف نعم في الليل والنهر لكن النهر الخلاف نعم - [00:06:48](#)

نعم نعم نعم والسنن من جلوستنا نعم اكثر من ذلك نعم المسيح بالليل النهر ما يصلى الا شفع النهر شفعا لما فاته وتره بالليل صلى من النار شفعا عليه الصلاة والسلام. التراويح - [00:07:05](#)

هذا في الليلة اذا شاء صلى احدى عشر واذا شاء صلى ثلاثة عشر واذا شاء صلى ثلاثة وثلاثين او ثلاثة واربعين او مئة وواحد الامر واسع. صلاة الليل مثنى مثنى - [00:07:38](#)

لكن الافضل احدى عشرة او ثلاثة عشرة كفعله صلى الله عليه وسلم مم هذا في الوتر بس خاصة مو في الرباعية الوتر خمس سبع ثم يصلى ست جميع او اربعا جميع ما عليه دليل السنة تخالفه النبي يقول صلاة الليل - [00:07:51](#)

مثنى يستثنى من هذا اذا اوتر بخمس او بثلاث او بسبعين لا بأس كذلك هذا معنى مثنى يستثنى من هذا الوتر لان الرسول هو العامل بالمثنى ومع هذا اوتر بخمس وابترا بثلاث واوثر بسبعين فلا بأس - [00:08:10](#)

لكن لا يصلى اربعا جميع او ست جميع او ثمان جميع الا اذا جلس الشهر الاول كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فان في بعض الرواية لما صلى سبعا جلس الاول في السادسة وجلست الاول في الثامنة ثم اتى - [00:08:35](#)

الاخيرة اما ان يخلی اربع شفعي او ست شبع او ثمن شبع هذا خلاف السنة ولا سيمما في الليل. مهم يأتي بالركعتين مباشرة ينهض بتكبيره. باب حك البزاقد باليد من المسجد. حدثنا قتيبة قال حدثنا اسماعيل - [00:08:50](#)

ابن جعفر عن حميد عن انس رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في القبلة فشق ذلك عليه حتى رؤيا في وجهه فقام فحكه بيده فقال - [00:09:16](#)

ان احدهكم اذا قام في صلاته فانه ينادي ربه او ان ربه بينه وبين القبلة فلا يبزقن احدكم قبل قبته ولكن عن يساره او تحت قدميه ثم اخذ طرف رداءه فبصق فيه ثم رد بعضه على بعض فقال او يفعل هكذا - [00:09:31](#)

نعم. حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع. لا يجوز امامه وهو يصلى لا يبصر امامه ولا يغادر المسجد ايضا ولكن مثل ما قال صلى الله عليه وسلم عن يساره او في ثوبه او في منديله. نعم. حدثنا في خارج المسجد. نعم. احسن الله اليكم قد - [00:09:51](#)

الله اعلم. نعم ها اليسار افضل مطلقا ان يسأله ولكن الحاج يأتي في الصلاة. ولكن اذا جعلها بعض الرواية اطلاق الباب اذا جعل يساره يكون حسن ان شاء الله نحو نعم حدثنا عبد الله بن يوسف فقال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهم ان رسول الله صلى الله - 00:10:22

عليه وسلم رأى بصاقا في جدار القبلة فحكه ثم اقبل على الناس فقال اذا كان احدكم يصلى فلا يبصق قبل وجهه فان الله قبل وجهه اذا صلي وهذا يبين ان الامر في الصلاة يتتأكد - 00:10:51

اما في بعد الصلاة فالامر اوسع لكن اذا جعلها يسارا من باب مت Hwy الى الخير فلا بأس ان شاء الله. نعم نعم لـ هذا محتمل محتمل محتمل. وهذا مما يؤيد ان اخوانه يساره حسن. اما في القبلة اما في - 00:11:10

يتبعين يتعين مثل ما قال صلى الله عليه وسلم فلا يبصق للنهي ولا نهي التحرير هذا يبصق امامه في الصلاة ابدا لا في النفل ولا في الارض ولا في المسجد ولا في غيره - 00:11:39

اما في غالب المسجد في خارج الصلاة فهذا محل نظر محل الله الامر فيه سهل نعم. حدثنا عبد الله ابن لكن اذا كان عن يساره حتى في خارج الصلاة يكون اكمل واحوط. هم. حدثنا عبد الله بن يوسف - 00:11:49

فقال اخبرنا مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في جدار قبلة رأى في جدار القبلة مخاطبا او - 00:12:02

بساقا او نخامة فحكه نعم. باب حك المخاطب الحصى من المسجد. هم. وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ان وطئت على قدر رطب فاغسله عن ابن عباس ان وطئت على قدر رطب فاغسله وان كان يابسا فلا ان وطئت على - 00:12:17

قدر غدا قدر قدر بالراء قاف وذا وراء. نعم ماشي نعم. حدثنا موسى ابن اسماعيل قال اخبرنا ابراهيم ابن اخبرنا ابن شهاب عن حميد ابن عبدالرحمن ان ابا هريرة وابا سعيد رضي الله تعالى عنهم حدثاه ان رسول الله صلى الله - 00:12:39

عليه وسلم رأى نخامة في جدار المسجد فتناول حصة فحكتها فقال اذا تنتحم احدكم فلا يتنتحم قبل وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى - 00:13:01

نصلي على محمد نعم. باب لا يبسط ولعل هذا وقع من بعض الاعرابي وبعض الجهلة فنبههم النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. اللهم صلى عليه وسلم. نعم. هذا الصلاة كل هذه في الصلاة. نعم. اذا ترك في هذه الصلاة حسن ان شاء الله. نعم - 00:13:18

باب لا يبصق عن يمينه في الصلاة. حدثنا يحيى بن بکير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن حميد بن عبدالرحمن ان ابا هريرة وابا سعيد رضي الله تعالى عنهم - 00:13:36

اخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في حائط المسجد فتناول رسول الله صلى الله عليه وسلم حصة ففتحها ثم قال اذا تنتحم احدكم فلا يتنتحم قبل وجهه ولا عن يمينه وليبسط عن يساره او تحت او تحت قدمه اليسرى - 00:13:50

وهذا مطلق ما خصه بالصلاه. نعم. حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة قال اخبرني قتادة قال سمعت انس رضي الله تعالى عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليدفن احدكم بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت او تحت رجله - 00:14:11

وهذا كالذى قبله هي الاطلاق. هم. باب لي Zinc عن يساره او تحت قدمه اليسرى. حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا قتادة قال سمعت انس بن مالك قال سمعت انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان المؤمن اذا كان في الصلاة فانما ينادي - 00:14:32

فلا ي Zinc بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدمه اذا كان في غير مسجد وهو في المسجد لا ي Zinc في المسجد كما تقدم. خطيئة - 00:14:56

لكن اذا كان بخارج المسجد عن يساره يدفنه او او في ثوبه. يحكيه نعم. حدثنا علي قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي سعيد رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ابصر نخامة في قبلة المسجد فحكتها - 00:15:10

قه ثم نهى ان ي Zinc الرجل بين يديه او عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدمه اليسرى وعن الزهرى سمع حميدا عن ابي سعيد رضي

الله تعالى عنه نحوه - 00:15:32

احسن يرمونه لا يظر ان شاء الله فيها لا ينظر ان شاء الله اقول لا ينظر ان شاء الله نعم في اواني معدة لها من كراتين معدة لها. نعم ما يضر ان شاء الله ما يضر ما امامه - 00:15:45

نعم باب كفارة البزاق في المسجد. نعم. حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا قتادة قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلي الله عليه وسلم **الbizaq** في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها. هم - 00:16:07

اذا وقعت كثرة لا يخطئ لكن لو وقعت وامكنها واما اذا لممكن تنقل اذا كان المسجد ما يمكن دفعه تنقل من بعيد خارج المسجد. نعم. باب دفن النخامة في المسجد. هم. حدثنا اسحاق بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام سمع ابا هريرة - 00:16:29

رضي الله تعالى عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال اذا قام احدكم الى الصلاة فلا يبص امامه فانما ينادي الله ما دام في مصلاه ولا عن يمينه فان عن يمينه ملكا وليبصق عن يساره او تحت قدمه فيدفنها - 00:16:50

باب اذا بدراه البزاق فليأخذ بطرف ثوبه. حدثنا ما لك بن اسماعيل قال حدثنا زهير قال حدثنا حميد عن رضي الله تعالى عنه ان النبي صلي الله عليه وسلم رأى نخامة في القبلة فحکها بيده ورؤيا ورؤي منه كراهيۃ او رؤیۃ - 00:17:09

هي كراهيته لذلك وشته عليه وقال ان احدكم اذا قام في صلاته فانما ينادي ربه او ربه بينه وبين قبلته فلا يبرزن في قبلته ولكن عن يساره او تحت قدمه ثم اخذ طرف ردائه فيبرزق فيه ورد بعضه على بعض قال او - 00:17:29

يفعل هكذا اللهم صلي وسلم باب عظة الامام الناس في اتمام الصلاة وذكر القبلة. بركة. احسن الله اليك - 00:17:49